

Distr.: Limited  
5 June 2009  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
الدورة الثانية والخمسون  
فيينا، ٣-١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

مشروع التقرير

الفصل الأول

مقدمة

١- عقدت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية دورتها الثانية والخمسين في فيينا في الفترة من ٣ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وكان أعضاء مكتب اللجنة على النحو التالي:

الرئيس: سيرو آريفالو ييبيس (كولومبيا)

النائب الأول للرئيس: سوفيت فيبولسرس (تايلند)

النائب الثاني للرئيس/المقرر: فيليبي دوارتي سانتوس (البرتغال)

وترد النصوص الحرفية غير المنقحة لجلسات اللجنة في الوثائق COPUOS/T[...] إلى [T. ...].

### ألف- اجتماعات الهيئتين الفرعيتين

٢- كانت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قد عقدت دورتها السادسة والأربعين في فيينا من ٩ إلى ٢٠ شباط/فبراير



٢٠٠٩ برئاسة أبو بكر الصديق قدجار (الجزائر). وكان تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/933) معروضا على اللجنة.

٣- وكانت اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية قد عقدت دورتها الثامنة والأربعين في فيينا من ٢٣ آذار/مارس إلى ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، برئاسة فلاديمير كوبال (الجمهورية التشيكية). وكان تقرير اللجنة الفرعية (A/AC.105/935) معروضا على اللجنة. وترد المحاضر الحرفية غير المنقّحة لجلسات اللجنة الفرعية في الوثائق COPUOS/Legal/T.783-802.

## باء- إقرار جدول الأعمال

٤- أقرت اللجنة في جلستها الافتتاحية جدول الأعمال التالي:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- إقرار جدول الأعمال.
- ٣- كلمة الرئيس.
- ٤- تبادل عام للآراء.
- ٥- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٦- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٧- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها السادسة والأربعين.
- ٨- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الثامنة والأربعين.
- ٩- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- ١٠- الفضاء والمجتمع.

- ١١- الفضاء والمياه.
- ١٢- الفضاء وتغير المناخ.
- ١٣- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة.
- ١٤- التعاون الدولي في مجال تعزيز استخدام البيانات الجغرافية المستشعرة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة.
- ١٥- مسائل أخرى.
- ١٦- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة.

## جيم - العضوية

٥- وفقا لقرارات الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤)، و١٧٢١ هاء (د-١٦)، و٣١٨٢ (د-٢٨)، و١٩٦/٣٢ باء، و١٦/٣٥ و٣٣/٤٩ و٥١/٥٦ و١١٦/٥٧ و١١٦/٥٩، و٢١٧/٦٢، ومقررها ٣١٥/٤٥، تألفت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية من الدول الأعضاء التالية وعددها ٦٩ دولة، وهي: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، تشاد، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان، الكاميرون، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، لبنان، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، منغوليا، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

## دال - الحضور

٦- حضر الدورة ممثلو الدول [...] التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية،

الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة، منغوليا، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٧- قرّرت اللجنة، في جلساتها ٥٩٧ و ٥٩٨ و ٦٠٢ أن تدعو المراقبين عن أذربيجان وبنما وبيلاروس وتونس والجمهورية الدومينيكية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والسلفادور وملديف والنرويج واليمن، وكذلك الكرسي الرسولي، بناء على طلبهم، إلى حضور دورتها الثانية والخمسين ومخاطبتها عند الاقتضاء، على ألاّ يمس ذلك بطلبات أخرى من هذا القبيل وألاّ يستلزم اتخاذ أي قرار من اللجنة بشأن وضعية تلك الدول.

٨- وقررت اللجنة، في جلستها ٥٩٧ أن تدعو المراقب عن فلسطين، بناء على طلبه، إلى حضور دورتها الثانية والخمسين ومخاطبتها، حسب الاقتضاء، على ألاّ يمس ذلك بطلبات أخرى من هذا القبيل وألاّ يستلزم أي قرار من اللجنة بشأن وضعية ذلك الكيان.

٩- وحضر الدورة مراقبون عن معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والاتحاد الدولي للاتصالات، والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

١٠- وحضر الدورة أيضا مراقبون عن رابطة مستكشفي الفضاء، والمنظمة الأوروبية للأبحاث الفلكية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي، ووكالة الفضاء الأوروبية، والمركز الإقليمي للاستشعار عن بُعد لدول شمال أفريقيا، والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء، والمنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات، والرابطة الأوروبية للسنة الدولية للفضاء، والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية، والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، والمعهد الدولي لقانون الفضاء، وجائزة الأمير سلطان بن عبد العزيز العالمية للمياه، ومؤسسة العالم الآمن، والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء.

١١- وقرّرت اللجنة، في جلستها ٥٩٧ و ٥٩٨ أن تدعو المراقبين عن المفوضية الأوروبية، ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، والفريق المختص برصد الأرض، والرابطة الدولية لتعزيز سلامة الفضاء، بناء على طلبهم، إلى حضور دورتها الثانية والخمسين ومخاطبتها عند الاقتضاء، على ألاّ يمس ذلك بطلبات أخرى من هذا القبيل وألاّ يستلزم اتخاذ أي قرار من اللجنة بشأن وضعية تلك الهيئات.

١٢- وترد في الوثيقة A/AC.105/2009/INF/1 قائمة بممثلي الدول الأعضاء في اللجنة والدول غير الأعضاء فيها وهيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات، الذين حضروا الدورة.

## هاء- الكلمات العامة

١٣- تكلم أثناء التبادل العام للآراء ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بولندا، تايلند، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، السويد، شيلي، الصين، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، كندا، كوبا، كولومبيا، ماليزيا، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان. وألقى ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات كلمة نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي. وألقى ممثل الجمهورية التشيكية كلمة نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي. وأدى المراقب عن ملديف بكلمة. وألقى كلمات أيضا المراقبون عن وكالة الفضاء الأوروبية والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية والمجلس الاستشاري لجليل الفضاء ومؤسسة العالم الآمن.

١٤- وفي الجلسة ٥٩٧، المعقودة في ٣ حزيران/يونيه، ألقى الرئيس كلمة ذكر فيها الخطوط العريضة لعمل اللجنة في دورتها الحالية. وأبرز الرئيس الدور الكبير الذي أدته اللجنة في وضع معايير دولية للأنشطة الفضائية وتعزيز التعاون الدولي على الصعيد العالمي والإقليمي والأقليمي. وشدد على أهمية زيادة تعزيز الدور الاستراتيجي الذي تضطلع به اللجنة. فوضوح الأهداف أمر ضروري لبلوغ الغايات الطويلة الأجل فيما يتعلق بكفالة إتاحة منافع علوم وتكنولوجيا الفضاء للبشرية قاطبة. وذكر أن الحاجة إلى التكيف مع التحديات الناشئة والمقبلة التي تواجه المجتمع العالمي تتطلب من منظومة الأمم المتحدة إيجاد حلول شاملة للمشاكل العالمية الراهنة والناشئة، وذلك بالتنسيق الوثيق مع الدول الأعضاء. وقدّم الرئيس ورقة بعنوان "نحو وضع سياسات للأمم المتحدة في مجال الفضاء" (A/AC.105/2009/CRP.1).

١٥- ورحبت اللجنة مع التقدير بمبادرة الرئيس الهادفة إلى وضع نهج شامل لتعزيز التنسيق بين الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة في تطبيق علوم وتكنولوجيا الفضاء لمواجهة

تحديات التنمية في جميع البلدان ولاحظت أن تلك المبادرة يمكن أن تتخذ أساساً للمناقشات المقبلة.

١٦- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن استدامة أنشطة استكشاف الفضاء في الأجل الطويل مسألة لا تشغل بال البلدان المرتادة للفضاء والمنظمات الإقليمية المعنية بالفضاء ومشغلي السوائل التجارية فحسب، بل تهم أيضا المجتمع الدولي برمته.

١٧- وأعرب عن رأي مفاده أن هناك حاجة إلى منبر أبلغ أثرا داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل الترويج لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وأنه ينبغي إنشاء آلية لإسداء المشورة إلى الأمين العام بشأن المسائل المتعلقة بالفضاء والتنمية.

١٨- ولاحظت اللجنة أن المعلومات الفضائية يمكن أن تؤدي دورا هاما في دعم الدول الجزرية الصغيرة النامية فيما تواجهه من تحديات فريدة في مجال التنمية المستدامة.

١٩- وفي الجلسة ٦٠١، ألقى مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة كلمة استعرضت فيها الأعمال التي اضطلع بها المكتب خلال السنة الماضية. وبيّنت المديرية أيضا بإيجاز أولويات المكتب التنفيذية.

٢٠- ورحبت اللجنة مع التقدير بالكلمة التي أدلى بها رائدا الفضاء، يانغ ليوى، وجينغ هايبنغ، عن نجاح الرحلتين الفضائيتين المأهولتين اللتين وجهتهما الصين، وهما شنتشو-٥ وشنتشو-٧.

٢١- ولاحظت اللجنة مع التقدير الكلمة التي أدلى بها عبر الفيديو المدير العام لوكالة الفضاء الأوروبية، جان-جاك دوردين.

٢٢- واستمعت اللجنة إلى العروض الإيضاحية التالية:

(أ) "سياسات اليابان الفضائية: الخطة الأساسية للسياسات الفضائية"، قدّمه ممثل اليابان؛

(ب) "المؤتمر الدولي للملاحة الفضائية لعام ٢٠٠٩"، قدّمه ممثل جمهورية كوريا؛

(ج) "الأنشطة الدولية التي يضطلع بها المعهد الأمريكي للملاحة الجوية والفضائية" قدّمه ممثل الولايات المتحدة الأمريكية؛

(د) "تقرير عن أنشطة معهد السياسات الفضائية"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة

الأمريكية.

٢٣- ولاحظت اللجنة مع التقدير الأعمال التي قامت بها حكومة جمهورية كوريا للتحضير للمؤتمر الدولي الستين للملاحة الفضائية المزمع عقده في دايجون، جمهورية كوريا، في الفترة من ١٢ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ حول موضوع "تسخير الفضاء لأغراض التنمية المستدامة".

#### واو اعتماد تقرير اللجنة

٢٤- بعد أن نظرت اللجنة في مختلف البنود المعروضة عليها، اعتمدت في جلستها [...]، المعقودة في [...] حزيران/يونيه، تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة الذي يتضمن التوصيات والقرارات الواردة أدناه.

### الفصل الثاني

#### التوصيات والقرارات

#### ألف- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

٢٥- وفقا للفقرة ٤١ من قرار الجمعية العامة ٩٠/٦٣، واصلت اللجنة نظرها، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٢٦- وأدلى ممثلو إكوادور وجمهورية كوريا وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) والولايات المتحدة بكلمات في إطار البند. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات بشأن البند أيضا.

٢٧- واستمعت اللجنة إلى العروض الإيضاحية التالية:

(أ) "مؤتمر القيادات الأفريقية الثالث"، قدمه ممثل الجزائر؛

(ب) "المؤتمر الإقليمي الأفريقي الثالث الذي ستعقده الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية في أبوجا"، قدمه ممثل نيجيريا.

٢٨- ولاحظت اللجنة بارتياح اتفاق الجمعية العامة على أنه يمكن للجنة، أثناء نظرها في هذه المسألة، أن تواصل النظر في سبل تعزيز التعاون الإقليمي والأقليمي استنادا إلى الخبرات المستمدة من مؤتمرات القارة الأمريكية المعنية بالفضاء، ومؤتمرات القيادات الأفريقية بشأن

- تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، وفي الدور الذي يمكن أن تؤديه تكنولوجيا الفضاء في تنفيذ التوصيات الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.<sup>(1)</sup>
- ٢٩- ووافقت اللجنة على أن للجنة دورا أساسيا تضطلع به في ضمان الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية، وذلك من خلال عملها في المجالات العلمية والتقنية والقانونية.
- ٣٠- ولاحظت اللجنة بارتياح العمل الذي أنجزته الأمانة المؤقتة لمؤتمر القارة الأمريكية الخامس المعني بالفضاء التي أنشأتها حكومة إكوادور لتنفيذ خطة العمل المنبثقة عن المؤتمر الخامس (A/AC.105/2009/CRP.14). وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة مع التقدير أنه يجري التحضير لعقد المؤتمر السادس، وأن حكومة إكوادور قد نظمت اجتماعا مع الأمانة المؤقتة، وفريق الخبراء الدولي المعني بمؤتمرات القارة الأمريكية بشأن الفضاء ومكتب شؤون الفضاء الخارجي، عقد في جزر غالاباغوس، إكوادور، يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨، على إثر حلقة دراسية إقليمية حول قانون الفضاء عُقدت في كيتو يومي ٢٦ و ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨.
- ٣١- ورحبت اللجنة بارتياح بالأعمال التحضيرية لمؤتمر القيادات الأفريقية الثالث بشأن تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، الذي سيعقد في الجزائر في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.
- ٣٢- ولاحظت اللجنة أيضا بارتياح أن منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، التي يوجد مقرها في بيجين، قد بدأت عملها رسميا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.
- ٣٣- ولاحظت اللجنة مع التقدير انعقاد الدورة الخامسة عشرة للملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ في هانوي وخليج ها لونج، فييت نام، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بالتعاون مع مشروع "رصد آسيا".
- ٣٤- ولاحظت اللجنة الدور الهام الذي تقوم به تلك المؤتمرات وغيرها من المبادرات في تعزيز الشراكات الإقليمية والدولية بين الدول، مثل أعمال التحضير للمعرض الدولي للطيران والفضاء لعام ٢٠١٠، المزمع إقامته في سانتياغو في آذار/مارس ٢٠١٠؛ والمؤتمر الإقليمي

(1) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب).



الأفريقي الثالث الذي ستعقده الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية في أبوجا، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩.

٣٥- وشددت اللجنة على أن التعاون والتنسيق على الصعيد الإقليمي والأقليمي في مجال الأنشطة الفضائية ضروريين لتعزيز استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ومساعدة الدول في تطوير قدراتها الفضائية، والمساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية (مرفق الوثيقة A/56/326).

٣٦- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن اللجنة تضطلع بدور ملحوظ في النهوض بالتعاون في مجال الفضاء، وتتيح منبرا فريدا لتبادل المعلومات بين الدول، وأن هناك فرصا ملموسة لتعزيز التعاون الدولي بما يتفق مع ولاية اللجنة.

٣٧- وذهب بعض الوفود إلى أن من المهم لتعزيز هدف ترويج استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن يُحافظَ على المبدأ الوارد في المادة الأولى من معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى،<sup>(٢)</sup> وإلى أنه ينبغي استخدام الفضاء الخارجي استخداما رشيدا.

٣٨- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن من الضروري تحسين أحكام قانون الفضاء الدولي من أجل التصدي بفعالية للتحديات التي يفرضها عدد من المشاكل الناشئة من الأنشطة الفضائية الحديثة، مثل عدم وجود تعريف للفضاء الخارجي وتعيين حدوده، واستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، والخطر الناشئ من الحطام الفضائي. وكان رأي تلك الوفود أن تحسين قانون الفضاء الدولي من شأنه أيضا أن يكفل عدم استخدام الفضاء الخارجي إلا للأغراض السلمية.

٣٩- وأعرب بعض الوفود عن تأييد لمشروع معاهدة بشأن منع وضع أسلحة في الفضاء الخارجي والتهديد باستخدام القوة أو استخدامها فعلا ضد أجسام موجودة في الفضاء الخارجي، الذي قدّمته الصين والاتحاد الروسي لمؤتمر نزع السلاح في عام ٢٠٠٨.

٤٠- ورأى بعض الوفود أن من الضروري للحفاظ على الطبيعة السلمية للأنشطة الفضائية أن تعمل اللجنة على تعزيز التعاون والتنسيق مع غيرها من الهيئات والآليات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، مثل الجمعية العامة، وخصوصا لجنّتها الأولى والرابعة؛ والاتحاد الدولي للاتصالات؛ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ ومؤتمر نزع السلاح.

(2) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦١٠، الرقم ٨٨٤٣.

- ٤١- وأعرب عن رأي مفاده أنه على الرغم من أن هناك بالفعل قدر من الحوار والاتصالات في المسائل المتعلقة بالفضاء الخارجي بين عدد من الهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فإن من المهم إقامة صلات رسمية في بعض الحالات.
- ٤٢- وأبدي رأي مفاده أن اللجنة أنشئت حصراً من أجل تعزيز التعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وأن من الأنسب أن تعالج مسائل نزع السلاح في محافل أخرى كاللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة ومؤتمر نزع السلاح.
- ٤٣- ورئي أنه يمكن صون السلام في الفضاء الخارجي من خلال تنفيذ إجراءات مثل تشجيع زيادة الشفافية في الأنشطة الفضائية، وتشجيع تبادل المعلومات بين أعضاء المجتمع الدولي، والامتثال لأحكام قانون الفضاء الدولي في تنفيذ الأنشطة الفضائية.
- ٤٤- ورئي أن الأنشطة الفضائية يمكن أن تساهم في مفهوم الأمن بمدلوله الواسع بالحفاظ على الجانب السلمي في تطوير تكنولوجيا الفضاء وتعزيز استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٤٥- وأحاطت اللجنة علماً بمشروع الاتحاد الأوروبي المتعلق باعتماد مدونة قواعد سلوك في مجال أنشطة الفضاء الخارجي. ويتضمن نص المشروع، الذي وافق عليه مجلس الاتحاد الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، تدابير تحقيق الشفافية وبناء الثقة، ويراعي فهجا شاملاً إزاء السلامة والأمن في الفضاء الخارجي يسترشد بالمبادئ التالية: إتاحة حرية الوصول إلى الفضاء للجميع للأغراض السلمية، والحفاظ على أمن وسلامة الأجسام الفضائية في المدار وإبلاء الاعتبار الواجب للدفاع عن المصالح المشروعة للدول. ولاحظت اللجنة أيضاً أن هناك مشاورات جارية مع البلدان المرتادة للفضاء بغية التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص يقبله أكبر عدد ممكن من الدول. ولاحظت اللجنة كذلك أنه سيُنظَّم عقب اختتام تلك المشاورات مؤتمر مخصّص يتم خلاله انضمام الدول إلى المدونة.
- ٤٦- وأوصت اللجنة، في دورتها الثالثة والخمسين، في عام ٢٠١٠، بأن تواصل النظر، على سبيل الأولوية، في البند المتعلق بسبل ووسائل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية.

## باء- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية

٤٧- وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٢/٥٩، على أن تواصل اللجنة النظر في تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث إلى أن ترى اللجنة أنه تم تحقيق نتائج ملموسة.

٤٨- وتكلم في إطار البند ممثلو كل من إيران (جمهورية - الإسلامية) وباكستان وشيلي وفرنسا والصين وكولومبيا ونيجيريا والهند والولايات المتحدة واليابان. كما ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات بشأن هذه البند أثناء التبادل العام للآراء وخلال مناقشة تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن دورها السادسة والأربعين.

٤٩- واستمعت اللجنة إلى العروض الإيضاحية التالية:

(أ) "التنمية المستدامة في الفضاء ومن خلاله: مسائل الإدارة الرشيدة والتمويل والتعليم"، قدمه ممثل الولايات المتحدة الأمريكية؛

(ب) "لمحة عن جيل الفضاء - تقييم ١٠ سنوات" و"نتائج مؤتمر الذكرى السنوية العاشرة للمجلس الاستشاري لجيل الفضاء: اليونسبيس الثالث - ما مدى التقدم المحرز؟"، قدمهما ممثلان من المجلس الاستشاري لجيل الفضاء.

٥٠- ولاحظت اللجنة مع التقدير أن الأمانة نظمت حلقة نقاش حول موضوع "الذكرى السنوية العاشرة لليونسبيس الثالث" في ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وأدار الحلقة رئيس اللجنة وتضمنت العروض الإيضاحية التالية: "الطريق نحو اليونسبيس الثالث"، قدمه أ. ر. راو (الهند)، رئيس اللجنة التحضيرية لليونسبيس الثالث، ورئيس اليونسبيس الثالث؛ و"الجوانب التنظيمية الفريدة لليونسبيس الثالث"، قدمه س. كاماتشو، الرئيس السابق لقسم الخدمات والبحوث الخاصة باللجنة التابع لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، الذي قام بمهمة الأمانة التنفيذية لليونسبيس الثالث؛ و"اليونسبيس الثالث: بعد مضي عشر سنوات على انعقاده"، قدمته مازلان عثمان، مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

٥١- وأشارت اللجنة إلى أن اليونسبيس الثالث، وهو آخر مؤتمر من المؤتمرات الكبرى التي نظمتها الأمم المتحدة في القرن العشرين، كان حدثًا ناجحًا من الناحية التنظيمية والفنية خاصة وأن المؤتمر قد عقد في ظروف تتسم بضيق الوقت ومحدودية الموارد.

- ٥٢ - ولاحظت اللجنة أهمية المساهمة التي قدّمتها المؤتمرات التحضيرية الإقليمية إلى اليونسبيس الثالث، واتفقت على أن برنامج عمل المؤتمر، وتنفيذ توصياته فيما بعد، أمران لهما صلة وثيقة باحتياجات جميع البلدان.
- ٥٣ - وأشارت اللجنة إلى أن إنشاء أفرقة عمل بقيادة طوعية من الدول الأعضاء قد وفر آلية فريدة واستراتيجية مبتكرة لتنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث.
- ٥٤ - وأشارت اللجنة إلى أن التقرير الذي أعدته الأمانة بشأن المسائل التنظيمية المتعلقة باليونسبيس الثالث (A/C.4/54/9) قدّم للهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة مثالا ملموسا عن عقد مؤتمر حول قضايا عالمية مع الحرص على إبقاء التكاليف في حدود الموارد المتاحة.
- ٥٥ - وأقرت اللجنة توصيات اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، التي قدّمتها إلى اللجنة الفرعية في دورتها السادسة والأربعين فريقها العامل الجامع، الذي دعي إلى الانعقاد من جديد برئاسة ك. راداكريشنان (الهند) للنظر في جملة أمور منها تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث (الوثيقة AC.105/933، الفقرة ٤٢، والمرفق الأول).
- ٥٦ - ولاحظت اللجنة مع التقدير أنه قد نفذت توصيات إضافية وردت في خطة العمل المتعلقة بتنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث (انظر الوثيقة A/59/174، الباب سادسا - باء)، وأنه أحرز مزيد من التقدم في تنفيذ ما تبقى من التوصيات.
- ٥٧ - ولاحظت اللجنة مع التقدير أن الدول الأعضاء لا تزال تسهم في تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث من خلال أنشطة وطنية وإقليمية ومن خلال دعم البرامج التي وضعت استجابة لتلك التوصيات والمشاركة فيها.
- ٥٨ - ولاحظت اللجنة بارتياح أن الدول الأعضاء تعكف على تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث من خلال جملة أمور منها تقديم دعم نشط للأعمال المتصلة بخطة التنفيذ العشرية للمنظومة العالمية لنظم رصد الأرض، والمشاركة بنشاط في ذلك العمل.
- ٥٩ - وأعرب عن رأي مفاده أنه رغم إنجاز قدر كبير من العمل، فلا ينبغي اعتبار تنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث مكتملا إلى حين استفادة الغالبية العظمى من الناس، وخاصة في البلدان النامية، من تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها.
- ٦٠ - ورئي أن الوقت مناسب لكي تجري اللجنة تقييما شاملا لتنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث واليونسبيس الثالث + ٥.

- ٦١ - وارتئي أن تنظر اللجنة في إمكانية عقد مؤتمر رابع للأمم المتحدة بشأن استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية
- ٦٢ - ووفقاً للقرار الذي اتخذته اللجنة في دورتها الحادية والخمسين، استعرضت اللجنة مساهمتها في عمل لجنة التنمية المستدامة المتعلق بالمجموعة المواضيعية ٢٠١٠-٢٠١١، ووضعت الصيغة النهائية لتلك المساهمة، استناداً إلى مشروع النص الوارد في المذكرة التي أعدها الأمانة (A/AC.105/2009/CRP.7). وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تتيح مذكرة الأمانة للجنة التنمية المستدامة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.
- ٦٣ - واتفقت اللجنة على أنه ينبغي مواصلة دعوة مدير شعبة التنمية المستدامة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة إلى المشاركة في دورات اللجنة من أجل إفادتها عن أفضل السبل التي يمكن أن تساهم بها هذه اللجنة في أعمال لجنة التنمية المستدامة، واتفقت على أنه ينبغي أن يحضر مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي في دورات لجنة التنمية المستدامة من أجل إذكاء الوعي بالفوائد التي تعود بها علوم وتكنولوجيا الفضاء على التنمية المستدامة وترويج تلك الفوائد، ولا سيما في الميادين التي تعنى بها لجنة التنمية المستدامة.
- ٦٤ - وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي أن يُدعى رئيس لجنة التنمية المستدامة إلى المشاركة في دورات اللجنة وأن يُدعى رئيس اللجنة إلى حضور دورات لجنة التنمية المستدامة.
- ٦٥ - واتفقت اللجنة على أن تنفيذ ومتابعة توصيات اليونسيس الثالث المتعلقة باستخدام النظم الفضائية في مجالات مثل الزراعة واستخدام الأراضي، وإدارة الموارد المائية، وإدارة الكوارث والإدارة الشاملة للموارد، من شأنه أن يمضي بعيداً في مساعدة الدول الأعضاء على دعم احتياجاتها في مجال التنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.
- ٦٦ - واتفقت اللجنة على أن يكون موضوع "الصحة العالمية"، كما اقترح ذلك ممثل شيلي، هو موضوع حلقة النقاش التي سينظمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي عندما تنظر اللجنة الرابعة في بند جدول الأعمال المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية"، خلال الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة.
- ٦٧ - وأحاطت اللجنة علماً مع التقدير بنشر التقرير المتعلق بأنشطة الاحتفال بأسبوع الفضاء العالمي لعام ٢٠٠٨، الذي أعدته الرابطة العالمية لأسبوع الفضاء بالتعاون مع مكتب شؤون الفضاء الخارجي (ST/SPACE/44).